

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته:

الذي يظهر لي والعلم عند الله تعالى: جواز قص شعر المرأة ما لم يكن فيه تشبه بالرجال، أو بالكفار.

والدليل على ذلك أمور، منها:

1- عدم وجود دليل على وجوب تربية شعر المرأة وتطويله، ووضع حد لذلك.

2- الأصل في العادات الحل، وقص الشعر من العادات، فالأصل فيه الحل ما لم يرد ما يدل على التحريم.

3- ثبت في الصحيح أن عائشة قصت شعرها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان ذلك منها بقصد عدم التجميل، وهكذا كانت العادة، ولكن قد تغيرت

العادة، فربما كان الجمال في القصير، ففعلها يدل على جواز قص الشعر في الجملة.

والله أعلم.

الرابط الاصيلي